

| | | | |
|---|--|--|-------------------------------------|
| المستوى: السداسي الرابع - الفوجان 1 و2 مسلك الدراسات الإسلامية | وحدة: الموارد الأستاذ المحاضر: د. خالد المقالي | الدرس السادس الموضوع: المناسخات-1- | الفصل الدراسي: الربيعي 2020-2021 |
|---|--|--|-------------------------------------|

المحاور:

1- تعريف المناسخات

2- مراحل إنجاز عملية المناسخات

3- أنواع المناسخات

المناسخات-1-

أولاً: تعريف المناسخات

تعريف المناسخة لغة: مصدر على وزن مفاعلة، ومعناها النقل والإزالة، يقال نسخت الكتاب أي نقلته حرفاً بحرف، وناسخه أي غالبه في النسخ، ويأتي النسخ بمعنى الإزالة والتبديل والإبطال والتغيير، يقال نسخت الشمس الظل أي أزلته، ونسخ الحاكم الحاكم أي أبطله أو بدّله، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَمْ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾¹

¹ - سورة البقرة، الآية: 106

التعريف الاصطلاحي للمناسخات: هي انتقال نصيب أحد الورثة أي سهامه من تركة مورثه إلى ورثته هو بسبب موته قبل قسمة تركة مورثه، بحيث تكون هناك جامعة تجمع بين تصحيح مسألة الميت الأول ومسألة الميت الثاني، وهكذا إذا مات بعدهما ميت ثالث أيضا قبل قسمة تركة الميت الأول وهكذا دواليك.

ثانيا: مراحل إجراء عملية المناسخات

لإجراء عملية المناسخات نتبع المراحل التالية:

المرحلة الأولى: نقوم بتصحيح مسألة الميت الأول ونعطي كل وارث - بمن فيهم الميت الثاني - سهامه من المسألة الأولى عدداً صحيحاً.²

المرحلة الثانية: نقوم بإحداث مسألة جديدة - موصولة بالمسألة الأولى - للميت الثاني بعد نسبة الورثة إليه، سواء كانوا من ورثة الميت الأول أم ورثة آخرين للثاني فقط، ونصحها بالمعتاد بغض النظر عن المسألة الأولى.

المرحلة الثالثة: نقارن بين سهام الميت الثاني من المسألة الأولى وبين تصحيح المسألة الثانية، لنعرف ما إذا كان بين تلك العددين تماثل أو توافق أو تباين.

إذا كان بينهما التماثل، فإن الجامعة تكون هي تصحيح المسألة الأولى.

وإذا كان بينهما التوافق: فإن الجامعة تكون هي حاصل ضرب وفق التصحيح لمسألة الميت الثاني في جميع تصحيح المسألة الأولى.

وإذا كان بينهما التباين: فإن الجامعة تكون هي حاصل ضرب جميع التصحيح للمسألة الأولى في جميع تصحيح المسألة الثانية.

المرحلة الرابعة: نضع فوق تصحيح المسألة الأولى العدد الذي تحصل معنا من أصل المسألة الثانية، أي في حالتي التوافق أو التباين حسب ما مر آنفاً في المرحلة الثالثة أعني وفق تصحيح الثانية في حالة التوافق وجميع تصحيح الثانية في حالة التباين، ليكون هذا العدد مضروباً فيه بالنسبة لتحصيل أصل المسألة الجامعة.

رابعاً: أنواع المناسخات وطرق حلها

النوع الأول: النوع الأول من المناسخات أن يكون ورثة الهالك الثاني هم ورثة الهالك الأول، ويرثون من الثاني بحسب ما يرثون من الأول، مثل أن يكونوا عصبه لهما، وفي هذه الحالة نقسم التركة بين الورثة دون أن نعتبر الهالك الثاني، لأن نصيبه من الهالك الأول عاد إليهم.

تطبيقات: مثال 1، فمن توفي عن زوجة وابنين وبننتين، ثم توفيت الزوجة عن هؤلاء الأبناء قبل القسمة فالتركة تنقسم بين الأبناء الأربعة للذكر مثل حظ الأنثيين، لأن نصيب أمهم عاد إليهم.

| | |
|-----|--------|
| 6 | |
| ت | زوجة |
| 2/4 | ابنان |
| 1/2 | بننتان |

مثال 2 / ومن توفي عن خمسة أبناء، فلم تقسم التركة حتى مات أحدهم، فالمال بين الباقيين أرباعاً.

| | |
|---|------|
| 4 | |
| 1 | زوجة |
| ت | ابن |
| 1 | ابن |

النوع الثاني: أن يكون في المسألة من يرث من الهالك الأول دون الثاني، فإن هذا الوارث يعطاه نصيبه، ويقسم الباقي بين الورثة الباقيين الذين كان من بينهم الهالك الثاني.

مثال 1 / فمن توفي عن زوجة وابنين وبننتين من غيرها ثم توفي أحد الابنين فيعطى للزوجة الثمن والباقي يقسم بين الابن والبننتين.

| | | |
|----|---|----------|
| 32 | 8 | |
| 4 | 1 | 1/8 زوجة |
| ت | ت | ابن |
| 14 | 7 | ابن |
| 14 | | بنتان |

مثال 2- ومن توفيت عن زوج وثلاث إخوة وثلاثة أخوات ولم تقسم التركة حتى مات أخوان في حادثة واحدة، فلزوج النصف، والنصف الآخر يقسم بين الأخ والأخوات الثلاث للذكر مثل حظ الأنثيين.

| | | |
|----|---|----------------|
| 10 | 2 | |
| 5 | 1 | 1/2 زوج |
| ت | ت | أخوان شقيقان |
| 2 | 1 | أخ شقيق |
| 3 | | 3 أخوات شقيقات |

النوع الثالث: أن يكون ورثة الهالك الثاني أو بعضهم غير ورثة الهالك الأول ففي هذه الحالة تصحح فريضة الهالك الأول، ثم فريضة الهالك الثاني، ثم ينظر بين ما صحّت منه فريضة الهالك الثاني وبين سهمه، فإذا أن تقبل سهام الهالك الثاني القسمة على فريضته أو توافقها أو تباينها فهذه ثلاث صور.

الصورة الأولى: أن تنقسم سهام الهالك الثاني على فريضته الأولى، وفي هذه الحالة فإن جامعة المناسخة تكون هي أصل مسألة الهالك الأول، ثم من له شيء في الفريضة الأولى أخذه كما هو ومن له شيء من الثانية أخذه مضروباً فيما حصل من قسمة سهام الهالك الثاني على مسألته.

تطبيقات:

1- فمن توفيت عن زوج، وأم، وبنات، وبنات ابن، ولم تقسم التركة حتى ماتت البنت عمن يرثها في المسألة الأولى، المسألة الأولى من إثني عشر وتعول الى ثلاثة عشر، للزوج ثلاثة، وللبنات ستة، وللأم سهمان، ولبنات الابن سهمان.

وورثة الهالكة الثانية هم أب وجدة، للجددة السدس، وللأب الباقي، أصل مسألتها ستة، للجددة واحد وللأب خمسة، وسهامها الستة تقبل القسمة على أصل مسألتها ستة، فتكون جامعة المناسبة من 13، ومن له شيء في المسألة الأولى أخذه على حاله، وكذلك من له شيء من الثانية.

| | | | | | |
|----|---|-----|-----|----|-------------|
| | | 1 | | 1 | |
| 13 | 6 | | | 13 | |
| 8 | 5 | أب | ع | 3 | 1/4 زوج |
| 3 | 1 | جدة | 6/1 | 2 | 1/6 أم |
| ت | ت | ت | | 6 | 1/2 بنت |
| 2 | | | | 2 | 1/6 بنت ابن |

مثال 2 - ومن توفي عن زوجة وأبوين وثلاثة أبناء وثلاث بنات، ولم تقسم التركة حتى ماتت الأم عمن يرثها في المسألة الأولى،

فالمسألة الأولى من 24، وتصح من 216 لانكسار نصيب الأبناء والبنات (13) على عدد رؤوسهم (9)، ففرضنا أصل المسألة (24) في (9) عدد رؤوسهم، وكل من له منها شيء ضرب في تسعة، للزوجة (27=9×3) وللأب (36=9×4) وللأم (36=9×4) وللأبناء (117=9×13) لكل ابن 26 ولكل بنت 13، ثم ماتت الأم عن زوج وثلاثة أبناء ابن، وثلاث بنات ابن؛ أصل مسألتها من أربعة، وتصح من 12 وسهامها 36، تنقسم على مسألتها، فتكون جامعة المناسبة من 216، وكل من له شيء من الأولى أخذه كما هو، ومن له شيء من الثانية ضرب له في ثلاثة، حصلت من قسمة سهام الهالكة الثانية على فريضتها (3=12÷36) فيكون للزوجة الأولى 27، ولا شيء لها في الثانية وللأب من الأولى 36 وله من الثانية بصفته زوجا (9=3×3) تجتمع له خمسة وأربعون، ولكل ابن من الأولى 26 وستة وعشرون ومن الثانية ستة مجموعهما 32 ولكل بنت 16 ستة عشر.

3

3

9

| | | | | | | | | |
|--|-------|-----|---|--|-------------|-------|----|----------|
| | 216 | 12 | 4 | | | 216 | 24 | |
| | 27 | | | | | 27 | 3 | 1/8 زوجة |
| | 45 | 3 | 1 | | 1/4 زوج | 36 | 4 | 1/6 أب |
| | ت | ت | ت | | ت | 36 | 4 | 1/6 أم |
| | 32/96 | 2/6 | 3 | | 3 أبناء ابن | 26/78 | 13 | 3 أبناء |
| | 16/48 | 1/3 | ↓ | | 3 بنات ابن | 13/39 | ↓ | 3 بنات |